

وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (٣٤) لسنة ٢٠١٢

بشأن المكافآت المصروفة لمراكز وحلقات تحفيظ القرآن الكريم والمنتسبين إليها

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على المرسوم رقم (٧) لسنة ٢٠٠٣ بتنظيم وزارة الشئون الإسلامية،

وعلى المرسوم رقم (٥٣) لسنة ٢٠١١ بإنشاء إدارة شئون القرآن الكريم بوزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف،

وعلى القرار الوزاري رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٦ بتنظيم مراكز وحلقات تحفيظ القرآن الكريم وتدريب علومه، المعدل بالقرار رقم (٢٦) لسنة ٢٠١٠،

وعلى القرار الوزاري رقم (١١) لسنة ٢٠٠٨ بشأن صرف مكافآت العاملين والخريجين والمنتسبين في مراكز وحلقات تحفيظ القرآن الكريم وتدريب علومه

المعدل بالقرار الوزاري رقم (٨) لسنة ٢٠١١،

وبناءً على عرض وكيل الوزارة للشئون الإسلامية،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يكون للمصطلحات الآتية المدلولات الموضحة أدناه إلا إذا دل السياق على خلاف ذلك:

الوزارة: وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف.

الوزير: وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف.

الوكيل: وكيل الوزارة للشئون الإسلامية.

الإدارة المختصة: إدارة شئون القرآن الكريم.

المراكز والحلقات القرآنية: جميع المراكز والحلقات القرآنية التابعة للوزارة

المرخصة من إدارة شئون القرآن الكريم.

العامل: من تعينه الإدارة المختصة للعمل في إحدى الوظائف في مجال القرآن الكريم

وعلومه.

الطالب: كل دارس للقرآن الكريم وعلومه.

الخريج: من يحصل على شهادة أو إجازة قرآنية معتمدة من الإدارة المختصة.

المتسابق: من ترشّحه الإدارة المختصة لتمثيل مملكة البحرين في مسابقة قرآنية.

المادة الثانية

تخضع لأحكام هذا القرار جميع المراكز والحلقات القرآنية التابعة لوزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف بالمملكة، والمنتسبون إليها.

المادة الثالثة

يشترط لصرف مكافأة شهرية للعاملين في المراكز والحلقات القرآنية التابعة لوزارة المعارف في المادة السابقة من هذا القرار ما يلي:

١- أن تتوفر في العامل بالمركز الشروط المنصوص عليها في المادتين الثانية عشرة والثالثة عشرة من القرار الوزاري رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٦ بشأن تنظيم مراكز وحلقات تحفيظ القرآن الكريم وتدريب علومه المعدل بالقرار رقم (٢٦) لسنة ٢٠١٠.

٢- أن لا يقل عدد أيام عمله عن ثلاثة أيام.

المادة الرابعة

يتم تحديد المكافآت المصروفة من ميزانية إدارة شئون القرآن الكريم بالدينار البحريني كما هو موضح في الجدول الآتي:

أولاً: مكافآت المراكز والحلقات القرآنية:

نوع المكافأة	مركز درجة أولى	مركز درجة ثانية	حلقات قرآنية	برامج
المخصصات الشهرية للمراكز	٣٠	٢٠	-----	٢٠
مكافأة المركز الأول في التقييم السنوي	١٠٠٠	٨٠٠		
مكافأة المركز الثاني في التقييم السنوي	٨٠٠	٦٠٠		
مكافأة المركز الثالث في التقييم السنوي	٦٠٠	٤٠٠		
مكافأة الحلقات العشر الأولى الحاصلة على تقدير جيد فما فوق في التقييم السنوي			٣٠٠ لكل حلقة	

ثانياً: المكافآت الشهرية للعاملين بالمراكز والحلقات القرآنية:

الوظيفة	مركز درجة أولى	مركز درجة ثانية	حلقات قرآنية	برامج
رئيس مركز	٣٠٠ - ٢٠٠	-----	-----	-----
مشرف	١٨٠ - ١٥٠	٢٠٠ - ١٥٠	١٢٠ - ١٥٠	١٥٠ - ١٢٠
مسئولة القسم النسائي	٢٠٠ - ١٥٠	١٥٠	١٢٠	-----
معلم أول القرآن الكريم	١٥٠ - ١٢٠	١٥٠ - ١٢٠	-----	١٥٠ - ١٢٠
معلم القرآن الكريم	١٠٠ - ٨٠	١٠٠ - ٨٠	١٠٠ - ٨٠	١٠٠ - ٨٠
إداري/منسق برامج وأنشطة	١٢٠ - ٨٠	١٢٠ - ٨٠	١٢٠ - ٨٠	١٢٠ - ٨٠
مجيز بالقراءات	٧٠٠ - ٤٠٠			
مجيز برواية	٣٠٠ - ١٥٠			
مراجع متفرغ للمصاحف المطبوعة/المسموعة/الإلكترونية	٦٠٠ - ٢٠٠			
رئيس الموجهين/ رئيس معدي المسابقات	٧٠٠ - ٤٠٠			
موجه/معد مسابقات قرآنية	٤٠٠ - ٢٠٠			

ثالثاً: مكافآت الطلبة:

نوع المكافأة	المبلغ
مكافأة حفظ جزء من القرآن الكريم	١٠ - ٥
مكافأة حفظ سورة البقرة أو آل عمران	١٥ - ١٠
مكافأة حفظ ٥ أجزاء من القرآن الكريم	٢٥
مكافأة تشجيعية للطلاب المتميز	٥٠ - ١٠

رابعاً: مكافآت الخريجين:

الشهادة	ممتاز	جيد جداً	جيد
شهادة علم التجويد من وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف	٦٠	٥٠	٤٠
شهادة القراءات الثلاث من وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف	٦٠	٥٠	٤٠
شهادة القراءات السبع من وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف	١٠٠	٨٠	٦٠
شهادة القراءات العشر من وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف	١٥٠	١٢٥	١٠٠
شهادة حفظ القرآن الكريم من وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف	٣٠٠	٢٥٠	٢٠٠
إجازة برواية حفص		٢٠٠	
إجازة بالقراءات الثلاث		١٠٠	
إجازة بالقراءات السبع		٤٠٠	
إجازة بالقراءات العشر		٥٠٠	

خامساً: مكافآت المسابقات الدولية:

نوع المكافأة	المبلغ
مكافأة المتسابق الفائز بالمركز الأول	٥٠٠ لكل فوز
مكافأة المتسابق الفائز بمركز متقدم	٣٠٠ لكل فوز
مكافأة المتسابق الذي لم يفز بأي مركز	١٠٠
المكافأة الشهرية للمتسابق أثناء فترة الإعداد وقبل السفر	٥٠
المخصص اليومي للمتسابق خلال فترة سفره للمشاركة في المسابقة	٣٠
المخصص اليومي لمرافق المتسابق خلال فترة سفره للمشاركة في المسابقة (إذا لم يكن أحد موظفي الوزارة)	٤٥ - ٨٠

سادساً: مكافآت البرامج والأنشطة القرآنية:

المبلغ	نوع المكافأة
٥٠٠ - ١٠٠	مخصصات المراكز المشاركة في البرامج والأنشطة
٣٠٠ - ١٠٠	منسق برامج وأنشطة
٣٠٠ - ١٠٠	عضو لجنة
٧٥٠ - ١٠٠	محاضر
٧٥٠ - ٣٠	قارئ احتفالات/تراويح
٢٠٠ - ٥٠	مكافأة الأداء المتميز في التقييم السنوي للعاملين بالمراكز والحلقات القرآنية
٦٠ - ٣٠ للمصحف الواحد	مراجع غير متفرغ للمصاحف المسموعة/ المطبوعة/ الإلكترونية
٢٠٠ - ٥٠	أخرى

المادة الخامسة

تضع الإدارة المختصة لائحة داخلية لصرف المكافآت المذكورة أعلاه في حدود الميزانيات المعتمدة لها، وترفعها للوكيل لإقرارها واعتمادها من الوزير.

المادة السادسة

يلغى القرار الوزاري رقم (١١) لسنة ٢٠٠٨ المعدل بالقرار الوزاري رقم (٨) لسنة ٢٠١١.

المادة السابعة

على وكيل الوزارة للشئون الإسلامية تنفيذ هذا القرار، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف
خالد بن علي بن عبد الله آل خليفة

صدر بتاريخ: ٢٨ ذي القعدة ١٤٣٣هـ
الموافق: ١٤ أكتوبر ٢٠١٢م